

## وزارة الخارجية

قرار

## وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤١٨ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣ أبريل سنة ١٩٦٨ والخاص باتفاق القرض والبروتووكول المتعلق بالعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان في القاهرة بتاريخ ٨ يناير سنة ١٩٦٨ .

قرار :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق القرض والبروتووكول المتعلق بالعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان في القاهرة بتاريخ ٨ يناير سنة ١٩٦٨ ويعدل به من ٨ يناير سنة ١٩٦٨ وهو تاريخ التوقيع عليهما بموجب رقم ١٧ دينار ١٢٨٨ (١٢ بوابة سنة ١٩٦٨) .

محمود رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١٩ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى الموقع في نيقوسيا بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية قبرص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

قرار :

مادة وحيدة — وافق على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى الموقع في نيقوسيا بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية قبرص ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في الحرم ١٢٨٨ (١٢ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## (المادة الثانية)

للتزم هيئة توفير المياه والتنمية الريفية (حكومة جمهورية السودان) بما في :

(أ) سداد ما يعادل ٢٦٦٠٠ جل (مائتان وستة وستون ألف جنيه استرليني) بالعملة السودانية لشركة ريجوا مقابلة النفقات المطلوبة للشرع بالسودان وذلك في المواعيد وعلى حسب الدفاتر المحددة بالعقد المبرم بين شركة ريجوا والمذكورة .

(ب) تكاليف نقل المواد والمهارات الازمة لمشروع من ميناء السويس إلى أقرب محطات سكك حديد رئيسية لواقع العمل ، وكذا تكاليف إعادة المعدات حتى ميناء السويس بعد تنفيذ المشروع .

(ج) أداء الرسوم الجمركية السودانية المستحقة عن كافة المعدات والمهارات التي يتم توريدتها والازمة لتنفيذ المشروع ، وكذا أداء الضرائب والرسوم المقررة في السودان على مرتبات وأجور العاملين الذين ستقدم لهم شركة ريجوا للعمل في مشروع حفر الآبار خلال فترة إقامتهم بجمهورية السودان حتى تمام التنفيذ .

ومن المسلم به أن كافة المبالغ التي تدفعها الهيئة المذكورة تنفذها لبناء هذه المادة لا تخص من مبلغ القرض المقدم إلى حكومة جمهورية السودان .

## (المادة الثالثة)

تشهد حكومة جمهورية السودان بضمانته أداء هيئة توفير المياه والتنمية الريفية للبالغ التي تلزم بما تفديه المادة السابقة .

كما تشهد بتقديم كافة التسهيلات الازمة للعاملين الذين ستقدم لهم شركة ريجوا للعمل في مشروع بناء حفر الآبار خلال إقامتهم بجمهورية السودان حتى تمام التنفيذ بما في ذلك تدبر أماكن الإقامة لهم هذا فضلاً عن توفير العمال المحليين اللازمين لتنفيذ المشروع .

حرر بالقاهرة في ١٩٦٨/١/٨ من نسختين أصلتين باللغة العربية .

عن حكومة

جمهورية السودان

الجمهورية العربية المتحدة  
عن حكومة  
جمهورية السودان

- (٢) تشجيع إقامة المهرجانات الموسيقية والمسرحية والرقصات الشعبية والمعارض الفنية لكل من الطرفين في بلد الطرف الآخر .
- (٣) تبادل الأفلام السينمائية الطويلة وكذلك الأفلام الثقافية والإخبارية وتشجيع توزيع هذه الأفلام .

## (المادة الرابعة)

يتعهد الطرفان المتعاقدان بتحصيص برنامج ضمن برامجها الإذاعية والتليفزيونية يكون الفرض منه زيادة معرفة رعاياها بالحياة الاجتماعية والفنية والثقافية للطرف الآخر ، كما يتعهدان بتبادل البرامج والتسجيلات الموسيقية والفنية والثقافية والإذاعية منها والتليفزيونية .

## (المادة الخامسة)

يعمل كل من الطرفين على تشجيع ترجمة ونشر أشهر المؤلفات التي تصدر عن كاتبها الوطنيين في ميادين العلم والأدب والفنون .

## (المادة السادسة)

رغبة في زيادة تعريف شعبيهما كل بالآخر وتقوية أواصر الصداقة بينهما ، يتعهد الطرفان بما يأتي :

- (١) تشجيع إقامة المباريات بين فرقهما الرياضية والتعاون بين مؤسستها الرياضية ، كما يتبادلان تدريب العاملين في المجال الرياضي .
- (٢) تشجيع ويسير الرحلات السياحية بين البلدين .
- (٣) تشجيع التعاون بين منظمات الشباب في البلدين عن طريق الزيارات المتبدلة وتبادل المعلومات .

## (المادة السابعة)

يتحذى الطرفان المتعاقدان الإجراءات اللازمة لإعطاء الطلاب صورة حقيقة وكافية لبلد كل من الطرفين عن طريق المحاضرات والكتب والوسائل الأخرى .

## (المادة الثامنة)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تعزيز التعاون بينهما في ميدان الصحة العامة وذلك بتبادل الخبرات والمعلومات وتبادل المعونة ، على أن تحدد اتفاقات خاصة في هذا الشأن بين الطرفين المتعاقدين .

## اتفاق

## التعاون الثقافي والعلمي والفنى

## بين

## الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية قبرص

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية قبرص ، رغبة منها في توثيق أواصر الصداقة بين شعبيهما وتنمية العلاقات الثقافية والعلمية والفنية بين بلديهما قد قررتا عقد هذا الاتفاق الذي ينظم شكل التعاون بينهما في ميادين الثقافة والعلم والفن .

## (المادة الأولى)

يتعهد الطرفان المتعاقدان بتشجيع التعاون بصفة عامة وتبادل المعلومات الثقافية والعلمية والفنية على أساس التبادل واحترام كل منها لسيادة الآخر وذلك بقصد تدعيم العلاقات بين البلدين في تلك المجالات .

## (المادة الثانية)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تدعيم التعاون بين البلدين على وجه الخصوص بالوسائل الآتية .

## (١) تبادل الأساتذة والعلماء ومهماه الآثار .

## (٢) تبادل المنح والطلاب والخبراء ، وذلك لتنمية دراساتهم وأبحاثهم بالجامعات والمعاهد التعليمية المختلفة .

## (٣) تبادل المتعن التدريبي قضية الأجل في مختلف المجالات المهنية والفنية .

## (٤) تبادل الخبراء والفنانين في حقول العلم المختلفة .

## (٥) تبادل الوفود العلمية والتعليمية والثقافية والمهنية .

## (٦) تبادل القائمين بشئون الإعلام العام وتشجيع تبادل ممثل وكالات الأنباء والمراسلين ورجال الصحافة والكتاب بين البلدين للتعرف على نواعي التقدم وما تم تحقيقه في مختلف مجالات الحياة في كل من البلدين .

## (المادة الثالثة)

يتعهد الطرفان المتعاقدان بالعمل على ما يتحقق في بلد كل منها تفهم حضارة البلد الآخر وثقافته ويكون ذلك بالوسائل الآتية :

## (١) تبادل دعوة رجال العلم ورجال الفكر والفنانين والفرق الفنية .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٦٤ لسنة ١٩٦٨

بيان الموافقة على الاتفاق الإعلامي والثقافي الموقع في القاهرة  
بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
وحكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

قرر :

مادة وحيدة — وافق على الاتفاق الإعلامي والثقافي الموقع في القاهرة  
بتاريخ ١٤ فبراير سنة ١٩٦٨ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
وحكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية ، وذلك مع التحفظ بشرط  
التصديق .

صدر براسة الجمهورية في ٢ صفرة ١٣٨٨ (٢٠ أبريل سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

اتفاق إعلامي وثقافي

بين

حكومة جمهورية العربية المتحدة

و

حكومة جمهورية اليمن الجنوبي الشعبية

رغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية اليمن  
الجنوبي الشعبية في تثبيت العلاقات الودية والتعاون المتبادل المترافق مختلف  
المجالات الإعلامية والثقافية ؟

فقد اتفقا الطرفان على ما يلى :

(مادة ١)

يتبادل الطرفان أعضاء ووفودا في ميدان الإعلام سعياً لتبادل الخبراء  
والدراسات والتعرف على تطورو التواهي الإعلامية في الدول الأخرى .

(مادة ٢)

يسعى كل من الطرفين لمعرفة الطرف الآخر من العاملين في مجالات  
الإعلام بالتدريب في أجهزته الإعلامية سواء أكان التدريب عملياً داخل  
أقسام هذه الأجهزة أم ضمن الدورات التي توافق في المعاهد التدريبية التابعة  
لهذه الأجهزة .

(المادة التاسعة)

يعقد الطرفان اتفاقيات خاصة تحدد تفاصيل تنفيذ هذا الاتفاق وتتضمن  
الشروط المالية المرتبطة على هذا التنفيذ .

(المادة العاشرة)

يعمل بهذا الاتفاق ابتداء من تاريخ تبادل وثائق التصديق ، وبطبق  
مؤقتاً من تاريخ التوقيع ، ويظل سارياً المفعول لمدة أربع سنوات تجدد  
تلقائياً إلا إذا أبلغ أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتاباً رغبته  
في إنهائه بمدة ستة أشهر قبل تاريخ انتهاءه . وفي حالة هذا الإخطار يظل  
الاتفاق سارياً لمدة ستة أشهر من تاريخ الإخطار .

حرر من نسختين بمدينة نيقوسيا في اليوم العشرين من شهر ديسمبر  
سنة ١٩٦٧ باللغات العربية واليونانية والإنجليزية ، وللنوصوص الثلاثة  
حجبة واحدة، وفي حالة الخلاف على التفسير يؤخذ بالنص الإنجليزي .

عن . . . عن

حكومة جمهورية قبرص ، حكومة جمهورية العربية المتحدة

(إمضاء) (إمضاء)

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤١٩ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ  
٣ من أبريل سنة ١٩٦٨ بالموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى  
الموقع في نيقوسيا بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بين حكومة جمهورية  
العربية المتحدة وحكومة جمهورية قبرص ؟

قرر :

مادة وحيدة — ينشر اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والفنى الموقع  
في نيقوسيا بتاريخ ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧ بين حكومة جمهورية العربية المتحدة  
وحكومة جمهورية قبرص في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من ٤ سبتمبر  
سنة ١٩٦٨ ما

وزير الخارجية

عنه : إمضاء